laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٤٠٣
بتاريخ:	٢٠٢٠/٧/٢٢

ملف رقم: ٤٦٨١/٢/٣٢

السيد/ رئيس الوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناسيا

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٥٧٢) المؤرخ ٢٠١٧/٩/٢٦، بشأن النزاع القائم بين الوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناسيا بمحافظة بنى سويف والهيئة القومية لسكك حديد مصر، بخصوص إلزام الأخيرة بأداء مبلغ مقداره (١٣٥٣١٠) مائة وخمسة وثلاثون ألفًا وثلاثمائة وعشرة جنيهات إلى الوحدة المحلية نظير قيامها بإزالة تعديات على أرض الهيئة.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن الهيئة القومية لسكك حديد مصر طلبت من محافظة بنى سويف إزالة التعديات الواقعة على أملاكها بناحية مركز إهناسيا، وقد قامت الوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناسيا بإزالة هذه التعديات وحساب تكاليفها، حيث قدرت بمبلغ (١٣٥٣١٠) جنيهات، ثم طالبت الوحدة المحلية الهيئة بأداء هذا المبلغ نظير قيامها بإزالة التعديات الواقعة على أملاك الهيئة، إلا أن الهيئة قد أفادت بأن ما تم من إزالة كان بناء على تعليمات محافظ بنى سويف بخصوص التعديات الواقعة على أملاك الهيئة بالمحافظة، لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

وقد عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلسة ١٣ من فبراير عام ٢٠١٩، الموافق ٨ من جمادى الآخرة عام ١٤٤٠هـ؛ وانتهت فيه إلى تكليف طرفى النزاع بتشكيل لجنة برئاسة ممثل عن الهيئة المصرية العامة للمساحة، وعضوية ممثل عن كل طرف من طرفى النزاع، تكون مهمتها- بعد الاطلاع على جميع الأوراق والمستندات- بيان التعديات التى تمت إزالتها تنفيذًا لقرارات الإزالة الصادرة عن الهيئة القومية لسكك حديد مصر فى مركز إهناسيا، على أن تقدم اللجنة تقريرها مرفقًا به محاضر أعمالها وجميع الأوراق التى

laa-eg.com

بنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع التى تلتزم بتقديمه إلى الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠١٩/٥/٢٢، تمهيدًا للفصل فى النزاع.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٢٤ من يونيو عام ٢٠٢٠م، الموافق ٣ من ذي القعدة عام ١٤٤١هـ؛ فاستعرضت ما جرى به إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية مما يوجب معه حفظ الطلب.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت أنه تم إخطار الوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناسيا بكتاب المكتب الفنى للجمعية العمومية رقم (٢٦٩) المؤرخ ٢٠١٩/٣/٢ بما انتهت إليه الجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى ٢٠١٩/٢/١٣ بتكليف طرفى النزاع بتشكيل اللجنة المشار إليها، إلا أنه لم يتم موافاة الجمعية بتقرير هذه اللجنة حتى تاريخه رغم حث الجهة عارضة النزاع على تقديمه أكثر من مرة، آخرها بموجب كتاب المكتب الفنى رقم (١٤٧٥) المؤرخ ٢٠١٩/١١/١٦ م، وقد تضمن هذا الكتاب الإشارة إلى أن عدم موافاة الجمعية العمومية بالتقرير المشار إليه يعد عدولا عن طلب عرض النزاع، إلا أن الوحدة المذكورة نكلت عن تقديمه ولم تحرك ساكنًا، الأمر الذي ينبئ عن عدولها عن طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية، وهو ما يستوجب حفظه.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٢ / ٧ / ٢٠٢٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة